

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٦٧

بشأن إعادة تنظيم المؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٦٠ في شأن أجهزة استعمال الإذاعة والتلفزيون ، والقوانين المتعلقة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئولية كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٨ لسنة ١٩٦١ بشأن إنشاء المؤسسة المصرية العامة للصناعات الحربية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الصناعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بشأن نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٣٠ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم وزارة الإنتاج الحربي ؛

قرر :

مادة ١ - يعاد تنظيم المؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية بحيث تتبعها الوحدات الاقتصادية التالية :

(١) شركة النصر لصناعة السيارات .

(٢) الشركة المصرية العامة لمهمات السكك الحديدية (سجاف) .

(٣) الشركة المصرية لصناعة وسائل النقل الخفيف .

(٤) شركة المشروعات الهندسية لأعمال الصلب (ستيلكو) ويدمج بها شركة النصر لصناعة المراجل البخارية وأوعية الضغط .

(٥) شركة الدلتا الصناعية (إيدبال) .

(٦) شركة النصر للأجهزة المنزلية .

(٧) الشركة المصرية للصناعات الميكانيكية الدقيقة (سابي) .

(٨) شركة القاهرة للبتجات المعدنية - ويدمج بها الشركة المصرية لمنتجات الزهر .

(٩) شركة الاسكندرية لمنتجات المدينة .

(١٠) شركة الكابلات الكهربائية المصرية

(١١) الشركة العامة لصناعة الياقات .

مادة ٢ - تكون تبعية الوحدات الاقتصادية الآتية نقلاً من المؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية على النحو التالي :

إلى المؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية .	(١) شركة ماهر للتغليف الاقتصادي
	(٢) الشركة المصرية لصناعات الأخشاب
إلى مؤسسات وزارة التعمير	(٣) الشركة العربية لتوزيع الراديو والتلفزيون (شاهر) .. .. .
	(٤) القسم التجاري لشركة الغازات شتور والكهرباء المصرية (ستريك) .. .. .

(٥) الشركة المصرية لصناعة محركات الديزل ولوازمها - إلى المؤسسة المصرية العامة للصناعات الحربية - ويدمج في شركة سلوان للصناعات الحربية والديزل .

مادة ٣ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة من رئيس وعدد من الأعضاء، يصدر بتعيينهم وتحديد مرتباتهم قرار من رئيس الجمهورية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ١٤ شوال سنة ١٣٨٦ (٢٥ يناير ١٩٦٧)

جمال هبيل الناصر